

علوم الحديث ٢

المحاضرة السابعة

عنوان هذه المحاضرة:

صفة رواية الحديث

وغريب الحديث

وآداب الرواية

ما زلنا في:

الباب الثالث

الرواية وآدابها وكيفية ضبطها

=====

وفيه فصلان:

الفصل الأول: كيفية الرواية ، وطرق تحملها.

وفيه أربعة مباحث.

الفصل الثاني: آداب الرواية.

وفيه مبحثان.

الفصل الأول

كيفية الرواية ، وطرق تحملها

المبحث الرابع

صفة رواية الحديث

صفة رواية الحديث

وفيه:

١- المراد بهذه التسمية.

٢- هل يجوز رواية الراوي من كتابه إذا لم يحفظ ما فيه؟

٣- حكم رواية الضرير الذي لا يحفظ ما سمعه.

٤- رواية الحديث بالمعنى، وشروطها.

٥- اللحن في الحديث، وسببه.

١- المراد بهذه التسمية

المراد بصفة رواية الحديث : بيان الكيفية التي يروى بها الحديث ، والآداب التي ينبغي التحلي بها، وما يتعلق بذلك.

وقد تقدم شيء من ذلك في المباحث السابقة.

٢- هل يجوز رواية الراوي من كتابه إذا لم يحفظ ما فيه؟

هذا أمر اختلف فيه العلماء :

فمنهم من شدد فأفرط ،

ومنهم من تساهل ففرط ،

ومنهم من اعتدل فتوسط ، وذلك على النحو التالي :

أ- فأما المتشددون: فقالوا: "لا حجة إلا فيما رواه الراوي من حفظه"،

وروي ذلك عن : مالك، وأبي حنيفة، وأبي بكر الصيدلاني الشافعي.

ب- وأما المتساهلون: فقوم رروا من نسخ غير مقابلة بأصولها، منهم: ابن لهيعة.

ج- وأما المعتدلون المتوسطون: - وهم الجمهور - فقالوا:

إذا قام الراوي في التحمل والمقابلة بما تقدم من الشروط : جازت الرواية من الكتاب - وإن غاب عنه الكتاب - إذا كان الغالب على الظن سلامته من التغيير والتبديل ، لا سيما إن كان ممن لا يخفي عليه التغيير غالبا .

٣- حكم رواية الضرير الذي لا يحفظ ما سمعه

إذا استعان الضرير الذي لا يحفظ ما سمعه بثقة في كتابة الحديث الذي سمعه ، وضبطه ، والمحافظة على الكتاب ، واحتاط عند القراءة عليه بحيث يغلب على ظنه سلامته من التغيير :

صحت روايته عند الأكثر، ويكون كالبصير الأمي الذي لا يحفظ.

٤- رواية الحديث بالمعنى، وشروطها

- لا شك أن الأولى إيراد الحديث بلفظه دون التصرف فيه.

- وقد اختلف السلف في رواية الحديث بالمعنى ، فمنهم من منعها ، ومنهم من جوزها :

أ- فمنعها فريق من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول : منهم : ابن سيرين، وأبو بكر الرازي من الحنفية.

ب- وأجازها جمهور السلف والخلف من المحدثين ، وأصحاب الفقه والأصول : منهم : الأئمة الأربعة ،

لكن بشرط : أن يقطع الراوي بأداء المعنى.

ودليلهم :

١- أن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف، ويدل عليه روايتهم القصة الواحدة بألفاظ مختلفة،

فهذا يدل على جواز الرواية بالمعنى.

٢- قال ابن حجر: ومن أقوى حججهم : الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به ، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى فجوازه بالعربية أولى.

شروط الرواية بالمعنى:

من أجاز الرواية بالمعنى اشترط لها شروطاً ، وهي :

١- أن يكون الراوي عالماً بالألفاظ ومقاصدها.

٢- أن يكون خبيراً بما يحيل معانيها.

تنبيهان مهمان :

١- ما سبق في الاختلاف حول الرواية بالمعنى هو في غير المصنفات .

أما الكتب المصنفة فلا يجوز رواية شيء منها بالمعنى ، وتغيير الألفاظ التي فيها ، وإن كان بمعناها ؛ لماذا ؟

- لأن جواز الرواية بالمعنى كان للضرورة إذا غابت عن الراوي كلمة من الكلمات ، أما بعد تثبيت الأحاديث في الكتب فليس هناك ضرورة لرواية ما فيها بالمعنى.

- لأنه لا يملك تغيير تصنيف غيره.

٢- ينبغي للراوي بالمعنى أن يقول بعد روايته الحديث: "أو كما قال" ، أو: "نحوه" ، أو: "شبهه".

- روى الإمام أحمد وابن ماجه والحاكم عن ابن مسعود أنه قال يوماً: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فاعرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه، ثم قال: "أو مثله، أو نحوه، أو شبيهاً به" .

- وفي المسند وابن ماجه عن أنس بن مالك أنه كان إذا حدث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ففرغ قال: "أو كما قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-".

لكن هذا على سبيل الاستحباب، وليس بلام.

٥- اللحن في الحديث وسببه

اللحن في الحديث : أي : الخطأ في قراءته.

وأبرز أسباب اللحن:

أ- عدم تعلم النحو واللغة: فعلى طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يسلم به من اللحن والتصحيح ،

فقد روى الخطيب عن حماد بن سلمة ، قال: مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف النحو: مثل الحمار ، عليه مخلاة لا شعير فيها .

ب- الأخذ من الكتب والصحف، وعدم التلقي عن الشيوخ:

مر بنا أن لتلقي الحديث وتحمله عن الشيوخ طرقاً بعضها أقوى من بعض، وأن أقوى تلك الطرق السماع من لفظ الشيخ، أو القراءة عليه، فعلى المشتغل بالحديث أن يتلقى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من أفواه أهل المعرفة والتحقيق، حتى يسلم من التصحيح والخطأ، ولا يليق بطالب الحديث أن يعتمد إلى الكتب والصحف، فيأخذ منها، ويروي عنها، ويجعلها شيوخه، فإنه بذلك تكثر أخطاؤه وتصحيفاته، لذا قال العلماء قديماً: "لا تأخذ القرآن من مصحفي، ولا الحديث من صحفي".

غريب الحديث

وفيه:

١- تعريفه.

٢- أهميته وصعوبته.

٣- أجود تفسيره.

٤- أشهر المصنفات فيه.

١- تعريفه:

أ- لغةً : الغريب في اللغة هو : البعيد عن أقاربه .

والمراد به هنا: الألفاظ التي خفي معناها.

قال صاحب القاموس : "عَرِبَ كَكَرَّمَ: غَمُضَ وَخَفِيَ".

ب- اصطلاحًا : الغريب هو : ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم ؛ لقلة استعمالها.

٢- أهميته وصعوبته:

وهو فن مهم جدًا ، يقبح جهله بأهل الحديث ،

لكن الخوض فيه صعب ، فليتحَرَّ خائضه ،

وليتَّقَ الله أن يقدم على تفسير كلام نبيه - صلى الله عليه وسلم - بمجرد الظنون ،

وكان السلف يتنبّهون فيه أشدّ التنبّه.

فهذا الإمام أحمد إمام السنة سئل عن حرف منه ، فقال: "سلوا أصحاب الغريب، فإنني أكره أن أتكلم في قول رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بالظن".

٣- أجود تفسيره:

وأجود تفسير الغريب : ما جاء مفسرًا في رواية أخرى.

ومثاله : حديث عمران بن حصين - رضي الله عنه - في صلاة المريض: "صل قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنب".

وقد فسر قوله : "على جنب" حديث علي - رضي الله عنه - ، ولفظه: "على جنبه الأيمن مستقبل القبلة بوجهه".

٤- أشهر المصنفات فيه:

أ- "غريب الحديث" : لأبي عبيد القاسم بن سلام.

ب- "النهاية في غريب الحديث والأثر" : لابن الأثير.

وهو أجود كتب الغريب.

ج- "الدر النثير" : للسيوطي.

وهو تلخيص للنهاية.

د- "الفائق" : للزمخشري.

الفصل الثاني

آداب الرواية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: آداب المحدث.

المبحث الثاني: آداب طالب الحديث.

المبحث الأول : آداب المحدث

وفيه:

١- مقدمة.

٢- أبرز ما ينبغي أن يتحلى به المحدث.

٣- ما يستحب فعله إذا أراد حضور مجلس الإملاء.

٤- ما هي السن التي ينبغي للمحدث أن يتصدى للتحديث فيها؟

٥- أشهر المصنفات فيه.

١- مقدمة:

بما أن الاشتغال بالحديث من أفضل القربات على الله تعالى ، وأشرف الصناعات ، فينبغي على من يشتغل به وينشره بين الناس أن :

- يتحلى بمكارم الأخلاق ، ومحاسن الشيم ،

- ويكون مثالا صادقا لما يعلمه الناس ، مطبقا له على نفسه قبل أن يأمر به غيره.

٢- أبرز ما ينبغي أن يتحلى به المحدث:

أ- تصحيح النية وإخلاصها ، وتطهير القلب من أغراض الدنيا، كحب الرئاسة أو الشهرة.

ب- أن يكون أكبر همه نشر الحديث ، والتبليغ عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، مبتغيا من الله جزيل الأجر.

ج- ألا يحدث بحضرة من هو أولى منه ؛ لسنه أو علمه.

د- أن يرشد من سأله عن شيء من الحديث إلى الذي عنده هذا الحديث ، إذا كان يعلمه .

هـ- ألا يمتنع من تحديث أحد ؛ لكونه غير صحيح النية ؛ فإنه يرجى له صحتها.

و- أن يعقد مجلسا لإملاء الحديث وتعليمه ، إذا كان أهلا لذلك ؛ فإن ذلك أعلى مراتب الرواية.

٣- ما يستحب فعله إذا أراد حضور مجلس الإملاء:

أ- أن يتطهر ويتطيب ، ويُسَرِّحَ لحيته.

ب- أن يجلس متمكنا بوقار وهيبة ؛ تعظيما لحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

ج- أن يقبل على الحاضرين كلهم ، ولا يخص بعنايته أحدا دون أحد.

د- أن يفتتح مجلسه ويختمه بحمد الله تعالى ، والصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ودعاء يليق بالحال.

هـ- أن يجتنب ما لا تحتمله عقول الحاضرين ، أو ما لا يفهمونه من الحديث.

و- أن يختم الإملاء بحكايات ونوادر ؛ لترويح القلوب، وطرد السأم.

٤- ما هي السن التي ينبغي للمحدث أن يتصدى للتحديث فيها؟

اختلف في ذلك على أقوال:

أ- فقيل: خمسون ،

ب- وقيل : أربعون،

ج- وقيل غير ذلك.

د- والصحيح : أنه متى تأهل واحتيج إلى ما عنده جلس للتحديث في أي سن كان.

٥- أشهر المصنفات فيه:

أ- "الجامع لأخلاق الراوي، وآداب السامع" : للخطيب البغدادي.

ب- "جامع بيان العلم وفضله، وما ينبغي في روايته وحمله" : لابن عبد البر.

المبحث الثاني : آداب طالب الحديث

وفيه:

١- مقدمة.

٢- الآداب التي يشترك فيها مع المحدث.

٣- الآداب التي ينفرد بها عن المحدث.

١- مقدمة:

المراد بآداب طالب الحديث : ما ينبغي أن يتصف به الطالب من الآداب العالية والأخلاق الكريمة التي تناسب شرف العلم الذي يطلبه ، وهو حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

ومن هذه الآداب ما يشترك فيها مع المحدث ،

ومنها ما ينفرد بها عنه.

٢- الآداب التي يشترك فيها مع المحدث:

أ- تصحيح النية ، والإخلاص لله تعالى في طلبه.

ب- الحذر من أن تكون الغاية من طلبه التوصل إلى أغراض الدنيا.

فقد أخرج أبو داود وابن ماجه من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "من تعلم علما مما يُبتغى به وجه الله تعالى، لا يتعلمه إلا ليصيب به غرضا من الدنيا، لم يجد عُرْف الجنة يوم القيامة".

ج- العمل بما يسمعه من الأحاديث.

٣- الآداب التي ينفرد بها عن المحدث:

أ- أن يسأل الله تعالى التوفيق والتسديد والتيسير والإعانة على ضبطه الحديث وفهمه.

ب- أن ينصرف إليه بكليته ، ويفرغ جهده في تحصيله.

ج- أن يبدأ بالسماع من أرجح شيوخ بلده إسنادا وعلما ودينا.

د- أن يعظم شيخه ، ومن يسمع منه ، ويوقره ؛ فذلك من إجلال العلم ، وأسباب الانتفاع ، وأن يتحرى رضاه ، ويصبر على جفائه لو حصل.

هـ- أن يرشد زملاءه وإخوانه في الطلب إلى ما ظفر به من فوائد ، ولا يكتمها عنهم ؛ فإن كتمان الفوائد العلمية عن الطلبة لؤم يقع فيه جهلة الطلبة الوضعاء؛ لأن الغاية من طلب العلم نشره.

و- ألا يمنعه الحياء أو الكبر من السعي في السماع والتحصيل وأخذ العلم ، ولو ممن هو دونه في السن ، أو المنزلة.

ز- عدم الإقتصار على سماع الحديث وكتابته ، دون معرفته وفهمه ، فيكون قد أتعب نفسه دون أن يظفر بطنيل.

ح- أن يقدم في السماع والضبط والتفهم : الصحيحين، ثم سنن أبي داود والترمذي والنسائي ، ثم السنن الكبرى للبيهقي ،

ثم ما تمس الحاجة إليه من المسانيد والجوامع ؛ كمسند أحمد، وموطأ مالك ،

ومن كتب العلل : علل الدارقطني ،

ومن الأسماء : التاريخ الكبير للبخاري ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ،

ومن ضبط الأسماء : كتاب ابن ماكولا ،

ومن غريب الحديث : النهاية لابن الأثير.

““

بتوفيق للجميع

Khaled